

143205 - خضاب المرأة بالحناء أثناء حيضها

السؤال

هل يجوز للنساء أن يضعن الحناء على أيديهن وأظافرهن خلال فترة حيضتهن؟ فقد سمعت زوجتي من يقول أنه يجب على النساء ألا يفعلن ذلك؟

الإجابة المفصلة

يجوز للمرأة وضع الحناء على يديها وأظافرها في وقت الحيض وغيره . بل استحب جماعة من الفقهاء أن يكون خضاب المرأة بالحناء وقت حيضها ؛ لأنها لا تحتاج إلى إزالة مادته من أجل الوضوء .

فعن علقمة أنه كان يأمر نساءه يختضبن في أيام حيضهن .

وعن عطاء قال : كان يُستحب أن تختضب المرأة وهي حائض .

ينظر : مصنف ابن أبي شيبة (1/144) .

وقال في "مواهب الجليل" (1/200) - من كتب المالكية - : " وسئل مالك عن الحائض والجنب تخضب يديها ؟ فقال : نعم , وذلك مما كان النساء يَتَحَرَّينَهُ لئلا ينقض خضابهن الطهور للصلاة " انتهى .

وفي "الموسوعة الفقهية" (2/283) : " جمهور الفقهاء على جواز اختضاب الحائض ، لما ورد أن امرأة سألت عائشة رضي الله عنها قالت : تختضب الحائض ؟ فقالت : قد كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نختضب فلم يكن ينهانا عنه . ولما ورد أن نساء ابن عمر كن يختضبن وهن حيض . وقد قال ابن رشد : لا إشكال في جواز اختضاب الحائض والجنب ، لأن صبغ الخضاب الذي يحصل في يديها لا يمنع من رفع حدث الجنابة والحيض عنها بالغسل إذا اغتسلت . ولا وجه للقول بالكرهة " انتهى .

وحديث عائشة المذكور : رواه ابن ماجه (656) وصححه البوصيري في الزوائد ، والألباني في صحيح ابن ماجه .

والحاصل أنه لا حرج في وضع الحناء أثناء الحيض ، ولا صحة لما سمعته زوجتك ، ولا وجه لكرهة ذلك فضلا عن تحريمه .

والله أعلم .